

## عنوان البحث

وسطية الدعوة الإسلامية في حل مشكلة العنوسة  
في المجتمعات الإسلامية

اسم الباحث

فهد عامر العجمي

الأستاذ المساعد بكلية التربية الأساسية بالهيئة العامة  
للتعليم التطبيقي والتدريب بدولة الكويت

٢٠١٥

ملخص البحث:

يُعنى هذا البحث بتقديم النموذج الإسلامي لحل مشكلة العنوسة في المجتمع الإسلامي، حيث افتتح ببحثة ببيان مشروعية الزواج، ثم عرض لأهم أسباب العنوسة واختصرها في سببين:

الأول: أسباب شخصية كالمبالغة في طلب الأمثل والأفضل، وسوء ظن بعض الفقراء والأغنياء.

والثاني: أسباب عامة للعنوسة، كالعنوسة لسبب اقتصادي بالثراء الفاحش او الفقر المدقع.

ثم اردف الباحث وراء كل سبب أضراره على المجتمع ثم تابعه ببيان علاجه من منظور شرعي معتمدا على ادلة الكتاب والسنة النبوية المشرفة.

الكلمات الدالة:

الدعوة الإسلامية - العنوسة - المجتمعات.

بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم النبيين ، ورحمة الله للعالمين سيدنا محمد النبي الأمي ، وعلى آله وصحبه الغر الميامين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .  
وبعد

فلما كانت الفطرة تبعث ، وتستحث الرغبة ، والتجاذب بين الذكر ، والأنثى ، لتحقيق السكن ، والاستقرار ، والرخاء ، والازدهار ، وابتغاء الذرية التي تسبح بحمده سبحانه بالليل والنهار ، وإشباع الغريزة ، وإطفاء لهيب الشهوة ، عندما تصل حد البلوغ ، والبعد عن ما نَعُدُّهم من الأشرار ، أمر الحق تبارك وتعالى القادرين على الزواج فقال تعالى : { فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا }<sup>(١)</sup>  
أمرٌ بنكاحٍ يتأتى به الإحصان فإن تحقق بواحدة اكتفى ، وإن احتيج لثانية أو ثالثة أو رابعة بعدل الله يُوفِّ ،

كما أمر سبحانه وتعالى بالتزويج فقال : { وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ }<sup>(٢)</sup> . هذا أمر لأولياء الأمور ففي النساء أمر لمن يباشر النكاح بنفسه كما يقتضيه همزة الوصل { فَأَنْكِحُوا } ، وفي النور أمر لمن يُزَوِّج غيره بولاية عليه ، أو مساعدة له كما تفيده همزة القطع { وَأَنْكِحُوا } .

كما أمر سبحانه وتعالى غير المستطيع أن يطلب العفة ، فقال : { وَلَيْسَتَعَفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ }<sup>(٣)</sup>

١ - النساء : ٣

٢ - النور : ٣٢

٣ - النور : ٣٣

وقد جاءت الوسيلة للاستعفاف في حديث عبدالله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( ... فمن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء ) (٤)

ولم يقبل الحق سبحانه وتعالى ممن يجرم على نفسه ما أحل الله له - برهبانية يبتدعها - فهو الغني سبحانه عن تعذيب الإنسان نفسه .

لكن الشيطان أخذ على نفسه العهد أن لا يترك الإنسان دون غواية إما بإفراط أو تفريط ، وقد أقسم على ذلك ما سجله القرءان : { قَالَ فِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلِصِينَ } (٥)

وقد ذكر الخطابي بسنده ، موقوفا ، على ابن عائشة قال : ( ما أمر الله تعالى عباده بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان : فإما إلى غُلُوٍّ ، وإما إلى تَقْصِيرٍ فَبِأَيِّهِمَا ظَفَرَ قَنَعَ ) ، وأنشد أبو سليمان :

تسامح ولا تستوف حقه كله وأبق فلم يستوف قط كريم  
ولا تَعْلُ في شيء من الأمر واقتصد كلا طرفي قصد الأمور ذميم (٦)

ولما كان موضوعنا ( وسطية الدعوة الاسلامية في حل مشكلة العنوسة في المجتمعات الإسلامية )  
وجب علينا أن نستلهه بالتبشير قبل تناولنا للواقع المرير ، وذلك ببيان بعض فوائد الزواج ، حيث هو الوسيلة لتحقيق كل غاية ، كما سنقرره بإيجاز فيه غُنْيَةً ، وكفاية ، مستدلين ولو بجزء من حديث أو بعض آية ، حتى تنشرح الصدور ، وتتحرك همه كل حر غيور ، نحو الخير ومعالي الأمور ، فيكون لنعمة الله وتفضيله على كثير من خلقه شكور ، وهذا لون تبشير بدلا من البدء بالكلام على العنوسة ، التي توهم المجتمع بكل نقيصة لارتكاب المخالفين أفعالا خسيصة ، باتباع الهوى أو

٤ - البخاري ، النكاح باب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ لِأَنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ وَهَلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرْبَ لَهُ فِي النَّكَاحِ ٧ : ٣ ، ط : طوق النجاة

٥ - سورة ص : ٨٢ - ٨٣ .

٦ - كتاب العزلة للإمام الخطابي ١ : ٢٣٧ ط : در ابن كثير - بيروت

التفريط في السنة المنيفة ، وهذا منا جري على سنة النبي صلى الله عليه وسلم : فعن أنسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (يَسِّرُوا ، وَلَا تَعَسِّرُوا ، وَبَشِّرُوا ، وَلَا تُنْفِرُوا) (٧)

وحسبنا هذا القدر لأن الإغراق في كل شيء مذموم ، وخير الأمور أوسطها ، والحسنة بين السيئتين

فلنبداً ببيان فوائد الزواج باختصار شديد ، ثم نتبعه بموضوعنا الذي نصبوا إليه بالتحديد ، ببيان العنوسة ، وأسبابها ، وقوفاً على مضارها ، معقبين بوسطية الإسلام ، التي تعالجها ، أو تقلل من انتشارها ، منتهين بخاتمة فيها توصيات منيفة ، مستدلين على ذلك بالقرآن والسنة الشريفة ، فإليكموه والله المستعان ، وعليه الاعتماد والتكلان .

د فهد عامر العجمي

---

٧ - أخرجه البخاري في: ٣ كتاب العلم: ١١ باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا .

## من فوائد الزواج

أخبرنا الحق تبارك وتعالى بأن الزواج مصدر السكن ، والاستقرار ، والغنى ، وإعمار البلاد ، ودوام الخير بدعاء الذرية والأحفاد ، ومصداق ذلك قوله تعالى :

{ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا }<sup>(٨)</sup>

و قوله تعالى : { وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ }<sup>(٩)</sup>

وفي كونه مصدر الغنى قوله تعالى : { وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ }<sup>(١٠)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ( ثلاثة كلهم حق على الله عونته ، المُجاهد في سبيل الله ، والناكح يُريد العفاف ، والمُكاتب يُريد الأداء )<sup>(١١)</sup> .

وفي كونه مصدر البنين والحفدة قوله تعالى : { وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً }<sup>(١٢)</sup>

لذا شرع الحق تبارك وتعالى الزواج ، ودعا النبي صلى الله عليه وسلم إليه ، ويسر أسبابه ، واصطلح على المتزوج لفظ مُحصن ، وعلى غير المتزوج غير مُحصن .

<sup>٨</sup> - الأعراف : ١٨٩

<sup>٩</sup> - الروم : ٢١

<sup>١٠</sup> - النور : ٣٢

<sup>١١</sup> - السنن الكبرى لأبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي وفي ذيله الجوهر النقي ٧ : ٧٨ .

<sup>١٢</sup> - النحل : ٧٢ .

## دعوة النبي صلى الله عليه وسلم إلى الزواج

ولما كان الزواج حصنا وحرزا سمي المتزوج مُحَصَّنًا . فندب النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين إليه ، ورغبهم فيه ، وحثهم عليه .

فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَأْمُرُنَا بِالْبَاءَةِ وَيَنْهَانَا عَنِ التَّبْتُلِ نَهْيًا شَدِيدًا وَيَقُولُ : ( تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنَّ مَكَائِرَ بِكُمْ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ) (١٣) .

كما رَغِبَ النبي صلى الله عليه وسلم في الزواج فقد أخرج البخاري في صحيحه بسنده : عن عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا فَقَالَ : ( يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ ) (١٤) .  
= وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ( وَاللَّهِ إِنِّي لِأُكْرَهُ نَفْسِي عَلَى الْجَمَاعِ رَجَاءً أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنِّي نَسَمَةً تُسَبِّحُ ) (١٥) .

= وعن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَرَادَ أَنْ لَا يَنْكِحَ فَقَالَتْ لَهُ حَفْصَةُ : ( تَزَوَّجْ فَإِنَّ وُلْدَ لَكَ وَوَلَدَ فَعَاشَ مِنْ بَعْدِكَ دَعَا لَكَ ) (١٦) .

والأصل في المسلم أن يكون محفوظا ، ومصونا من السفاح والمخادنة ، وبالزواج يصبح أكثر إحصانا ، كما يقتضيه قوله صلى الله عليه وسلم : ( فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ ) (١٧) .

١٣ - السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٨١

١٤ - أخرجهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ .

١٥ - السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي وفي ذيله الجوهر النقي ٧ : ٧٩

١٦ - نفس المصدر السابق ، والولد : اسم جنس يشمل الذكر والأنثى .

١٧ - سبق تخريجه في الصفحة السابقة

ولذلك جاء الإحصان في مقابلة السفاح والمخادنة ، ففي شأن الرجال قال سبحانه :  
{ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ }<sup>(١٨)</sup>

وفي شأن النساء قال سبحانه : { مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ }<sup>(١٩)</sup>  
ولا عجب إذا قلنا: المجتمع المحسن رجاله ونساؤه ، مجتمع يرجى فيه الخير للعباد وإعمار  
البلاد ، والمجتمع الغير محسن يتوقع منه الشر ، وانتشار الفساد .

### تصنيف غير المتزوجين

وغير المتزوجين صنفان :

#### الصنف الأول

غير المتزوج الذي لم يتقدم به السن ، وهذا ما لنا عليه من سبيل ، بل حقه على المجتمع  
المسلم أن يهيء له أسباب تحقيق هذا الحلال الطيب النفيس ، حتى لا يبتلى بالتعيس .

#### الصنف الثاني

وهو غير المتزوج وقد تأخر سنه أو بلغ سنه حدا يخشى على صاحبه استحواذ اليأس  
عليه من عدم الزواج ، وهو ما يسمى بـ ( العنوسة ) ، وهذا ما سنعالجه بمشيئة الله  
تعالى في هذه الأطروحة العلمية المتواضعة ، بتعريف العنوسة ، ومعرفة أسبابها ، والأضرار  
المرتبة عليها ، ووسائل العلاج والوقاية منها ، دون إطناب ممل ، ولا إيجاز مخل ، والله  
المستعان ، وعليه التكلان .

### أولا : تعريف العنوسة

---

<sup>١٨</sup> - المائة : ٥ .

<sup>١٩</sup> - النساء : ٢٥ .



والعنوسة لغة :من الثلاثي : عَنَسَتِ الجاريةُ كَسَمِعَ وَنَصَرَ وَضَرَبَ عُنُوساً وَعِناساً .

ومن الرباعي : أَعْنَسَتْ وَعَنْسَتْ وَعُنَسَتْ . وَعَنْسَهَا أَهْلُهَا تَعْنِيساً .

وعانِسٌ : مفرد ، وجمعه : عَوانِسُ وَعُنَسٌ وَعُنَسٌ وَعُنُوسٌ .

واصطلاحاً :

قال الزمخشري : وهي البكر النصف وعنسها أهلها حبسوها عن التزويج حتى بلغت

هذه السن

وقال الفيروزبادي في القاموس المحيط : التي طال مُكثُّها في أهلها بعد إدراكها حتى

خَرَجَتْ من عداد الأَبكارِ ولم تَتَزَوَّجْ قَطُّ ، والرجلُ : عانِسٌ أيضاً .

وقال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر :

العانس من النساء والرجال : الذي يَبْقَى زماناً - بعد أن يُدْرِك - لا يتزوّج . وأكثر ما

يُستعمل في النساء . يقال : عَنَسَتِ المرأةُ فهي عانِسٌ وَعُنَسَتْ فهي مُعَنَّسةٌ : إذا كَبُرَتْ

وعَجَزَتْ في بَيْتِ أبويها ،

وفي العامي الفصيح : وَعَنْسَتِ البنتُ البكرُ: طال مُكثُّها في بيت أهلها بعد إدراكها ولم

تتزوج ، فهي عانس ، والجمع عوانس .

وعنَسَ الرجلُ: أسَنَّ ولم يتزوّج، فهو أيضاً عانس .

وأكثر ما يستعمل في النساء. وعنَسَ البنتَ البكرَ أهلها: حبسوها عن التزوّج حتى فاتها

سِنُّ الزواج (٢٠).

---

٢٠ - راجع القاموس المحيط لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي ٧٢٢/١ ، وأساس البلاغة لأبي القاسم محمود بن

عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله ج ١ ص ٤٣٧ دار النشر: دار الفكر - ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩ م .

والنهاية في غريب الأثر - ابن الأثير ج ٣ ص ٥٨٥ ط المكتبة العلمية - بيروت ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي -

محمود محمد الطناحي

والعامي الفصيح من إصدارات مجمع اللغة العربية بالقاهرة ج ١٨ ص ٢٥ .

وخالصة ما جاء في المعنى اللغوي والاصطلاحي:

= أن العنوسة قد تكون بسبب العانس نفسه ، وهي التي جاءت بالتخفيف ، عَنَسَ ،  
وقد تكون بسبب خارجي عنه وهي التي جاءت بزيادة الهمزة أعنس ، أو بالتضعيف  
عَنَسَ ، قياسا على {فانكحوا ، وأنكحوا} (٢١)

س : من التي يطلق عليها عانس ؟

ج : يطلق على كل من تأخر زواجها ، ومن لم تتزوج أصلا زواجا شرعيا صحيحا ،  
يتحقق فيه الدخول بها ، وإن نكحت ، لأن المعول عليه حقيقة الزواج ، لا مجرد النكاح  
وعليه فإن من نكحت دون زواج لا يزول عنها الوصف بالعنوسة ، وبهذا يُرَدُّ على ما  
يتوهمه الزناة الذين ينكحون البغايا ، ويتمتعون بعيدا عن ضوابط الزواج الشرعي  
الصحيح ، بأنهم يساهمون في حل مشكلة العنوسة {مَا هُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ  
كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا} (٢٢)

ولمعالجة مشكلة العنوسة في المجتمعات الإسلامية التي ينبغي أن تكون أمة وسطا - كما  
أراد الله تعالى لها ذلك - لا بد من الوقوف على أسباب هذه المشكلة لعرضها على  
مبادئ ، وتعاليم ، ووسطية الإسلام ، حتى تُرَدَّ إلى شريعة الله تعالى رداً جميلاً من خلال  
الحلول البسيطة الميسرة ، فإليكموها .

ثانيا : من أسباب العنوسة (٢٣)

٢١ - سبق أن أشرت إليها في المقدمة ، أي عَنَسَ بفتحات كَنَح ، وعَنَسَ بتضعيف عين الفعل ، وأعنس  
بدخول الهمزة كأنكح .

٢٢ - الكهف : ٥

٢٣ - احتزرت بحرف الجر - من - لأن العنوان بدونها يفرض علي ذكر كل الأسباب ، وهذا غير ممكن لأنه  
يعزُّ علينا استقصاؤه ، في بحث حددت أوراقه .

بعد الاستقراء شبه التام ، والاطلاع على كثير من التقارير التي أعدت ، والاستبانات التي أجريت ، والبرامج التي تعالج مشاكل الرجل والمرأة ، فرادى ، أو مجتمعين ، على شاشات التلفزيون ، بما تنقله من فضح للأسرار ، وهتك للأستار بالحديث عما يقع فيه المذنبون في جنح الليل ، وفي وضوح النهار ، معللين ما يقترفون من أوزار ، بأنهم ضحايا الشياطين والأشوار ، متناسين تأكيد الملك القهار { إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ }<sup>(٢٤)</sup> ، ولم ينتبهوا لنداء الحق سبحانه وتعالى لهم : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ }<sup>(٢٥)</sup>

#### تقسيم أسباب العنوسة

والإحصائيات التي جمعت في معظم البلاد الإسلامية ، والعربية ، من كل هذه الوسائل التي ذكرتها ، وجدت تنوعا في الأسباب التي أدت إلى تفاقم مشكلة العنوسة ، وتكاد الأسباب تنحصر في نوعين رئيسيين :

١ - أسباب شخصية .

٢ - أسباب اجتماعية .

وكلا النوعين يتأثر بالآخر ، لأنه لا شخص إلا في مجتمع ، ولا مجتمع بدون أشخاص ، وإليكم توضيح ذلك :

#### أولا : من أسباب العنوسة الشخصية

المبالغة في المواصفات ، وطلب الأمثل في كل شيء .

وأعني بذلك : أن كثيرا من الرجال ، وكذا النساء ، ينشد كل منهما في الآخر الكمال حتى في اشتراط الدين والخلق ، ناسين أو متناسين ، وجود بعض النقص في شخصية كل

<sup>٢٤</sup> - فاطر : ٦

<sup>٢٥</sup> - النور : ٢١

منهما ، وهذا التناسي يجعلهم يعزفون عن الزواج ، انتظارا للأفضل ، وبحثا عن ضالّتهم المنشودة ، فيطول بهم الأمد ، حتى يصلوا إلى سنّ يكونون فيه أقرب إلى الاقتناع بعدم وجود زوج أو زوجة ، أهلاً للارتباط ، وإنشاء حياة زوجية مثالية – كما يتوهماها – ومن هنا تكون العنوسة التي لا دخل لأحد فيها غير ابتغاء المثالية الخيالية وهذا عين الإفراط في طلب ما هو ضرب من الخيال ، المترتب عليه التفريط بترك الزواج ، والحرمان من الحلال .

### وسطية الدعوة الإسلامية في معالجة هذا السبب

إن هذا السبب ظاهره الرحمة ، وباطنه العذاب .

فالرحمة تكون في طلبه الخلق والدين ، ولا مانع من إضافة طلب المال ، والجمال ، والحسب .

والعذاب يكمن في تصور الكمال الديني والخلقي في المرأة أو الرجل ، لأن ابتغاء المثالية أو الكمال أمر بعيد المنال ، وهو شبه محال ،  
والعلاج لهذا السبب من وجهين :

الوجه الأول : عدم التشديد على النفس ، وابتغاء الأفضل يكون على قدر الوُسع .

= الدليل من القرءان :

قول الله تعالى : { لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا م } (٢٦)

فكما كلفنا الله تعالى بقدر ما في وسعنا ، لا يجوز أن نحمل أنفسنا فوق ما نحتمل .

= الدليل من السنة :

لقد حملت لنا السنة النبوية المطهرة على لسان نبي الهدى المنقذ من الضلال ، مبرزا الوسطية بالأقوال والأفعال ، بالإخبار والتأكيد ، وضرب الأمثال ، فقد روى البخاري وغيره : (عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : ( إن الدين يسرٌ ولن

يشاد الدين أحدٌ إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيءٍ من الدلجة) (٢٧) . وهذا اللفظ من أفراد البخاري كما قال الحميدي .

وفي حديث ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال :

( لن ينجي أحداً منكم عمله . قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمته ، سدّدوا ، وقاربوا ، واغدوا ، وروحوا ، وشيءٌ من الدلجة ، القصْد القصْد تبغوا) (٢٨)

هذا ما يجب أن يعتقدَه كل مسلم ومسلمة ، بأن المثالية التي نشدها بعيدة المنال ، وما علينا إلا أن نسدد ، ونقارب ، ونحسن الظن بالكبير المتعال ، ونسبح بحمده سبحانه وتعالى بالغدو والآصال ، ليسعدنا في الدنيا بتحقيق الآمال ، وتيسير الزواج بلا تسويق ولا تعطيل ولا إمهال ، وتيسير الحساب عند انتهاء الآجال .  
فالعودة إلى تعاليم الدين ، ووسطية الإسلام ضرورة ملحة للإنسان ، أولى من المغالاة أو الحرمان .

= الوجه الثاني : ضرورة مراعاة كلاهما للفطرة البشرية ، وأنه لا غنى لأحدهما عن الآخر فكلاهما مكمل ، ومكمل .

ولقد راعى الإسلام بشرية الإنسان ، ولم يهمل بوسطيته أيّ جانب من الجوانب التي تسعد الفرد والمجتمع ، حيث جمع بين رغباته الجسدية والروحية .

٢٧ - الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم ، ل محمد بن فتح الحميدي ٣ : ١٨٣

دار ابن حزم - لبنان/ بيروت - ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م ط: الثانية تحقيق : د. علي حسين البواب .

٢٨ - المرجع السابق

= ففي شأن الرجل قال لولي أمر البنت : عَنْ أَبِي حَاتِمِ الْمُرَزِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -  
صلى الله عليه وسلم- : ( إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ  
فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ ؟ . قَالَ :  
( إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ ) (٢٩) . قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .  
أَبُو حَاتِمِ الْمُرَزِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ .

وجه الاستدلال بالحديث :

لقد توسط النبي صلى الله عليه وسلم في مواصفات الرجل حتى لا يشق على الفتاة  
الحصول على الزوج المطلوب أي لا بد من تزويجه لوجود قدرٍ مُرضٍ من الدين والخلق  
لا توقع الكمال منهما فيه ، حيث أجاب على من سأله صلى الله عليه وسلم ، وإن  
كان فيه ؟ قائلاً : بتكرار كلامه صلى الله عليه وسلم ثلاثاً وفي بعض الروايات أجاب  
بقوله : ( وإن كان فيه ) ، أي وإن كان فيه بعض المآخذ عليه .

= وفي شأن المرأة فقد وصفها النبي صلى الله عليه وسلم بصفات ميسرة ، لا يشق على  
الرجل الحصول عليها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم-  
سُئِلَ أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ : ( الَّتِي تَسْرُهُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَهَا ، وَلَا تُخَالِفُهُ  
فِي نَفْسِهَا ، وَلَا مَالِهَا ) (٣٠) .

مع مراعاة ما يمكن أن يحدث منها مع الصفح والعفو عن زلاتها فقال للرجال : (عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- : « لَا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ  
مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ آخَرَ » (٣١) . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : الْفَرْكُ الْبُغْضُ .

٢٩ - سنن الترمذي النكاح باب إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ٣ : ٣٩٥ حديث ١٠٨٤ ط

الجلي :

٣٠ - السنن الكبرى للبيهقي : النكاح ، باب : استحباب التزوج بالودود . ٧ : ٨٢ حديث رقم ١٣٨٥٩

٣١ - السنن الكبرى للبيهقي : النكاح ، باب : حق المرأة على الرجل ٧ : ٢٥٩ حديث ١٥١٢٤

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى .

، ولتوقع النبي صلى الله عليه وسلم ما يحدث منهن أوصانا بهن خيرا .  
الخلاصة : إن من يعزف عن الزواج لهذا السبب يكون مخطئا ، ويعاقبه الله تعالى بالحرمان  
ولو لزم حتى يفيء إلى أمر الله ، ويرجع عن اتباعه لهواه .

وحسبه من المرأة أن تكون كما وصفها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسره عند  
النظر ، وتطيعه إذا أمر ، وتحفظه إذا غاب أو حضر .

ولا عليه أن تكون صوامة قوامة ، فإن وجد ذلك فلا بأس ، وما أجمل أن تجتمع الدنيا  
مع الآخرة ، ومن أرادها كأمهات المؤمنين فليكن هو كمحمد صلى الله عليه وسلم ،  
وليس فليس ، فلا يعزف عن الزواج لهذا إلا متنطع .

من الأسباب الشخصية المؤدية للعنوسة

سوء ظن بعض الفقراء والأغنياء على درجة سواء

وإليكم سبب لا يتيسر للجميع معرفته ، بل يقف عليه من يخالط الناس ، ويصرحون له  
بدخيلة ما في نفوسهم ، ولقد عايشت صورا كثيرة من هذا اللون – وللأسف غالبا ما  
يكون من المثقفين والمثقفات –

كثيرا ما نرى الغنى المادي سببا للتعاسة بأن تقول الفتاة بلسان الحال وأحيانا تعلن ذلك  
بالمقال : إن فلانا يتقدم إلي طمعا في مالي ، وتظل ترفض الكثيرين حتى تستيقظ على  
أنقاض أنوثتها وشبابها الذي ولّى ، أو كاد ، ووضاءتها ونضرتها التي خفتت وذبلت ،  
فيكون الجزء من جنس العمل ، فلا يقبل عليها إلا من كان عنده ظروف لم تكن تقبلها  
ولا جزءا منها في الماضي ، وربما يُضْرَبُ عنها صفحا ، فتضطر إلى الزواج ولو أنفقت  
عليه ، إن كانت عفيفة ، أو الإسفاف إن كانت غير شريفة .

تعقيب :

هل يعاب الرجل إذا تزوج امرأة ملها ؟

الجواب : لا عيب في ذلك فهو أحد الأسباب الموجودة في الحديث . والمرأة العفيفة توافق على ذلك بدلا من مخالفتها لله ورسوله ، وفي تاريخ المسلمين على العصور ما يشهد لذلك أي أن تقبل المرأة الزواج ممن دونها كفاءة حسبها ونسبها ومالا ، ما دام صاحب دين .

أما الحبيثة التي تثار لأنوثتها فتطلق العنان لرغبتها ، وإطفاء شهوتها معبرة عن ذلك بصور شتى : بأن تخرج كاسية عارية ، ومن توصل شعرها ، وترفع كعبها وتعطر ثوبها ، وما أكثرهن ، وغير ذلك من صور الإغراء والإغواء .

ومما يدل على شيء من ذلك ما رواه البيهقي بسنده : عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ فِي حُطْبَتِهِ: "..... حَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ الْقَصِيرَةَ كَانَتْ تَتَّخِذُ الْحُقَيْنِ مِنَ الْحَشَبِ فَتُحَاذِي الْمَرْأَةَ الطَّوِيلَةَ ، وَحَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ كَانَتْ تَحْشُو خَاتَمَهَا مِنْ أَطْيَبِ الْمِسْكِ، فَإِذَا مَرَّتْ بِنَادِي الْقَوْمِ حَرَّكَتْ خَاتَمَهَا، فَإِذَا وُجِدَ رِيحُهَا سَأَلُوا عَنْهَا ( ٣٢ ) هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ أَيْضًا خُلَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ مُحْتَصِرًا، وَمِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وما نراه من جرأة وبجاجة على أنه فن يعرض لتثقيف الناس هو من علامات الساعة ، وليس بمستغرب : :

<sup>٣٢</sup> - شعب الإيمان للبيهقي ٢٣٥/١٠ .

إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري ٦٧/٨



فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ( لَا تَقُومُ  
السَّاعَةُ حَتَّى يَتَّبَعَ الرَّجُلَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ امْرَأَةً ، كُلُّهُنَّ تَقُولُ : انكِحْنِي ، انكِحْنِي )  
(٣٣) رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ .

= وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ :

( لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَسَافِدُوا فِي الطَّرِيقِ تَسَافِدَ الْحَمِيرِ قُلْتُ : إِنَّ ذَلِكَ لَكَائِنٌ ؟ قَالَ  
: نَعَمْ لَيَكُونَنَّ . ) (٣٤)

وكما يسوء الظن من بعض النساء فيسوء من بعض الرجال أما الذين لا خلاق لهم  
فإنهم يسيئون الظن بكل فتاة تيسر على خاطبها المهر وربما يلمح أو يصرح بما يخدم  
الحياء أو يُجرح فيقول بلسان الحال أو المقال ما يسر ولي أمرها إلا لعله فيها ، ويلعب  
الشیطان برأسه حتى يفسد عليه حياته .

### وسطية الدعوة الإسلامية في معالجة العنوسة التي بسبب سوء الظن

وقد قال الله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِمَّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا  
تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا  
اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ } (٣٥)

<sup>٣٣</sup> - وفي سنن سعيد بن منصور : ٢ : ٣٣٤ وفي المصنف لابن أبي شيبة ١٥ : ٦٤

<sup>٣٤</sup> - وفي صحيح ابن حبان : ١٥ : ١٦٩ حديث رقم ٦٧٦٧ ط : مؤسسة الرسالة تحقيق : شعيب الأرنؤوط وقال  
: إسناده صحيح .

<sup>٣٥</sup> - الحجرات : ١٢

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ) (٣٦)

وما علينا إلا أن نقابل الميسرين بالشكر لا بسوء الظن مصداقا لقوله تعالى : { هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ } (٣٧)

### ثانيا : أسباب العنوسة العامة

والعنوسة كما تكون بسبب خاص بالشخص ، تكون بسبب عام في المجتمع ، وذلك من أوجه متعددة : منه ما هو اقتصادي ، ومنه ما هو سياسي ، ومنه ما هو عرفي ، ومنه ما هو أخلاقي ، وكما سبق أن قلت : إن الأسباب العامة والخاصة يؤثر بعضها في بعض :

١ - العنوسة لسبب اقتصادي ، له وجهان متضادان هما : الثراء الفاحش - والفقر المدقع .

### الفرع الأول : العنوسة بسبب الغنى والثراء

إن أول ما يتبادر إلى الأذهان ، عند ذكر السبب الاقتصادي في العنوسة ، هو الفقر ورقة الحال ، وضيق ذات اليد ، وزيادة نسبة البطالة ، وقد سبق أن قلت : إن هذا السبب له وجهان متضادان ( الثراء الفاحش ، الفقر المدقع ) ولغرابة القول بأن الثراء أحد أسباب العنوسة أبدأ به !!، حتى لا أطيل أمد الاستغراب على أولي الألباب ، مستأنسا بما أشار إليه الحق في الكتاب .

٣٦ - خ ك : الفرائض باب : باب تَعْلِيمِ الْفَرَايِضِ وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ تَعَلَّمُوا قَبْلَ الطَّائِبِينَ يَعْني الَّذِينَ

يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ . ٨ : ١٤٨ حديث ٦٧٢٤

٣٧ - الرحمن : ٦٠

تعالوا معي نُطِلُّ على النوافذ ، بل ونطرقُ الأبواب ، لنقف على حال من انسلخ عن الحكمة وفصل الخطاب ، ومن لشهوته أسير يستحق بها قطع الرقاب ، ومن بدّل نعمة الله كفراً فأحلَّ قومه دارَ البوار والخراب ، وإليكم دوافع الأغنياء في الاستغناء عن النساء :

### دوافع الأغنياء في الاستغناء عن النساء

إن الثراء على اختلاف درجاته قد يكون أحد الأسباب القوية للعنوسة (٣٨) ودوافع الغنى والثراء ، المؤدية للعنوسة بين الرجال والنساء عديدة ، وبواعثها غير حميدة ، بل كلها كفر والعياذ بالله .

وللمكانة التي أرادها الله سبحانه وتعالى لي ، في الجامع والجامعة ، أتيح لي أن أسمع من الطيب والخبِيث ، فطالما يدور بيني وبين بعض الأثرياء الذين فتحت لهم الدنيا فلم يقدروا لها قدرها ، فأقف على أحوالهم التعيسة ، لما أسمع منهم أفعالهم الخبيثة لانغماسهم في الملذات ، والشهوات . وعندما أعرف أنه غير متزوج ، فأعجب له وأسأله فيجيبني ساخراً ، ولم الزواج ؟!!! ماذا يضيفه عليّ غير النكد ، والمحاسبة من الزوجة ، لماذا خرجت ؟ وأين كنت ؟ ، ولماذا تأخرت ؟ إلخ

الاستنتاج :

وأخلص من سفستتهم التي يسيل بها لعابهم إلى أن حياتهم مبنية إما على اعتقاد فاسد ، أو تأويل باطل .

أما الاعتقاد الفاسد فعلى النحو التالي :

٣٨ - حينما أذكر الأثرياء الذين هم أحد أسباب العنوسة ، فإنما أعني السفهاء منهم دون من وفقهم الله وهداهم إلى سواء السبيل الذين جمعوا المال من حله وينفقونه في محله

= اعتقاد بعضهم أنه بماله يفعل ما بدا له ، فتراه ينتقل من مربد إلى مربد كالتيس بين الأغنام ، وتصبح الساقطات كالكلأ المباح ، ظنا منه أنه يتحدث بنعمة الصحة والمال فيرغب عن الزواج ويفضل العنوسة عليه ، وهو يُهْذِي قائلًا : { وأما بنعمة ربك فحدث }<sup>(٣٩)</sup> - وكثير ما هم - ويلوي أحدهم لسانه بالكتاب افتراء على الله قد ضلوا وما كانوا مهتدين

كما يستدل ظلما وزورا ، بما رواه الترمذي بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ( إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده )<sup>(٤٠)</sup> وفي الباب عن أبي الأحوص عن أبيه و عمران بن حصين و ابن مسعود . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن .

توجيه ابن حجر للحد

وقال ابن حجر في فتح الباري : إذا آتاك الله مالا فليَرِ أثره عليك ، أي بأن يلبس ثيابا تليق بحاله من النفاسة والنظافة ، ليعرفه المحتاجون للطلب منه مع مراعاة القصد ، وترك الإسراف<sup>(٤١)</sup> .

انظر إلى توجيه الأمانة على الشريعة لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتوجيه السفهاء ، الذين يحصرهم تحدثهم بالنعمة في الإتيان بكل ما تناله أيديهم من محرمات وما يمكنهم من ملذات وشهوات - كما يوحي إليهم شياطينهم - قال تعالى : { وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ أَوْ مَنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا

٣٩ - الضحى : ١١

٤٠ - سنن الترمذي : باب ٥٤ ما جاء إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده

٥ : ١٢٣ حديث رقم ٢٨١٩ .

٤١ - فتح الباري بشرح صحصح البخاري ١٠ : ٢٦٠ .

كَذَلِكَ زَيْنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ { (٤٢)

وما ذلك إلا لأهم كما قال ربنا سبحانه { إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ } { (٤٣)

وهذا دليل عدم إيمانهم ، فقد قال الله تعالى : { إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ } { (٤٤)

وبهذا يعاقب الله تعالى كل من أعرض عن ذكر الله { وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ } { (٤٥)

ويتمادى هؤلاء في غيهم ، فيجادلون في الحق بعد ما تبين ، قائلين بلسان الحال والمقال ما سجله عليهم القرءان : { وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا } { (٤٦) تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا .

{ قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ } { (٤٧)

= اغترار بعضهم بنفسه فيقول قول قارون : { قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي } { (٤٨)

٤٢ - الأنعام : ١٢١ - ١٢٣

٤٣ - الأعراف : ٣٠

٤٤ - الأعراف : ٢٧

٤٥ - الزخرف : ٣٦ ، ٣٧ .

٤٦ - الأعراف : ٢٨

٤٧ - الأعراف : ٢٨ ، ٢٩

٤٨ - القصص : ٧٨

= إساءة بعضهم بحسن الظن بالله فيحسب أن عطاء الله له دليل الرضى عنه : {

أَيَحْسُبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ } (٤٩)

حتى ولو استخدموه في هواهم : { أَفَبِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ

تُكذِّبُونَ } (٥٠) الواقعة : ٨١ - ٨٢ .

وينسى هؤلاء أن عطاء الله للعصاة استدراج قال تعالى : { فَذَرْنِي وَمَنْ يُكذِّبُ بِهَذَا

الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ } (٥١)

ولطالما أرسل الله تعالى رسله قطعا للأعداء { رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ

عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا } (٥٢) لكنهم لإسرافهم في الحرام ،

وتأبيهم على الحلال نسوا ما ذكروا به ، يستحقون أن يفعل الله بهم ما فعله بالأمم

السابقة اقرأو قول الله تعالى : { وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ

وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ

الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى

إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ } (٥٣) .

الخلاصة : أن هذا الصنف من أغبياء الأغنياء لا يتزوج ولكن ينكح ، وفرق بين النكاح

المشروع ، وهو الزواج الذي تؤسس به أسرة ، وتترتب عليه مسؤوليات ، وحقوق

٤٩ المؤمنون - ٥٥ - ٥٦ .

٥٠ - الواقعة ٨١ - ٨٢ .

٥١ - القلم : ٤٤ - ٤٥

٥٢ - النساء (١٦٥)

٥٣ - الأنعام : ٤٢ - ٤٤

وواجبات ، ويقلل من نسبة العنوسة ، وبين النكاح العاري عن كل هذا ، كما سبق  
تقريره فيمن يطلق عليه عانس .

أما تفسيرهم الباطل لنصوص القرآن فعلى النحو التالي :

= تفسيرهم لقوله تعالى : { فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ }<sup>(٥٤)</sup>  
. بما يتفق وهوامهم

فبعضهم يضاعف العدد بضرب كل عدد في نفسه ، وجمعه على ما بعده كما يفعل  
الشيعة ، بتأويل غير سائغ لا تؤيدهم لغة العرب ، ولا يقرهم الشرع الحنيف .

إذ المراد من قوله تعالى : { مَثْنَى } أي ثاني اثنين ، و { ثَلَاثَ } أي ثالث ثلاثة ، و {  
رُبَاعَ } أي رابع أربعة ، لأنها ممنوعة من الصرف للعلمية والعدل . وهنا ينتهي المراد من  
العدد المذكور في الآية

= وبعضهم غالى بإطلاق الأمر بالنكاح ، فيقف عند قوله تعالى : { فَانكِحُوا مَا طَابَ  
لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ }<sup>(٥٥)</sup> ويطلق العنان لنفسه ، ويتزوج ممن طابت لها نفسه .

### أضرار العنوسة لهذا السبب

ويمكن إجمال الأضرار المترتبة على هذا السبب فيما يلي :

= استخدام نعمة الله عليه في معصية الله ، وإشاعة الفحشاء والمنكر كفر بها مما يترتب  
عليه وعيد الله تعالى { وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ }  
{<sup>(٥٦)</sup>

<sup>٥٤</sup> - النساء : ٣

<sup>٥٥</sup> - النساء : ٣

= الاكتفاء بإفراغ شهوته في الحرام ، ولا يتزوج زواجا شرعيا صحيحا . ، فيظل عانسا إن لم يكن طوال حياته ففي زهرة شبابه على الأقل . قال تعالى : { وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ } (٥٧) .

= الحرمان الحقيقي من زينة الحياة الدنيا بناء على زعمهم أن الزواج يقيد تصرفاتهم ، فيمنعهم من ما لذ وطاب - كما يزعمون - والله يقول لهم غير ذلك : { زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ } (٥٨) .

= الحرمان مما أعده الله للمتقين قال تعالى : { قُلْ أُوْنِبْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ } (٥٩) .

جعلهم قضاء الشهوة غاية ، فمتى تحققت كانت سعادتهم ، ولو في معصية الله فيبكتهم الله تعالى بقوله : { أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْرُونَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ } (٦٠) .  
وسطية الدعوة الإسلامية في علاج تصرفات السفهاء من الأغنياء :

٥٦ - إبراهيم : ٧

٥٧ - المؤمنون ٥ - ٧

٥٨ - آل عمران : ١٤

٥٩ - آل عمران : ١٥

٦٠ - الأحقاف : ٢٠



لقد خاطب النبي صلى الله عليه وسلم الشباب من الرجال والنساء باعتبارهم محل  
الافتتان ، لوجود العوامل الباعثة عليه ، والإغراءات التي قد تؤدي إليه ، وذلك  
بالتخلي عن الرزائل تارة ، ثم بالتخلي بالفضائل تارة ، ثم بالترهيب من العزوف عن  
الزواج تارة أخرى .

ولنبداً بالتخلية قبل التحلية .

### أولاً : التخلي عن الرزائل .

فقد نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الزنا ، وضمن ثواب من حافظ على نفسه من  
الانحراف . فعن ابن عباس ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( يَا فِتْيَانَ  
قُرَيْشٍ ، لَا تَزْنُوا ؛ فَإِنَّهُ مَنْ سَلَّمَ اللَّهُ لَهُ شَبَابَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ) (٦١) .

وعنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( يَا شَبَابَ قُرَيْشٍ ، لَا تَزْنُوا ،  
وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ ، أَلَا مَنْ حَفِظَ فَرْجَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ) (٦٢) . قَالَ الْبَزَّازُ : لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا  
اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وقال البوصيري : قُلْتُ : إِسْنَادٌ صَحِيحٌ .

والخطاب عام لكل المسلمين ، في كل زمان ومكان ، شباباً وشيباً ، وخص الشباب  
لأنهم أكثر عرضة ، وربما أسرع استجابة لداعي الهوى ، فالنداء على الشباب عامة  
أغنياء ، وفقراء بالنهي ( لا تزنوا ) لمنعهم من اقتراف الحرام ، ومعلوم أن النهي عن  
الشيء يعني الإتيان بوضده ، فما تضمنه نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الزني  
مفهوماً ، أعاده منطوقاً أي الأمر بحفظ الفروج ، ثم أتبع الأمر ببيان ثواب من تخلى عن

٦١ - إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، للبوصيري المتوفى سنة ٨٤٠ . ٨ / ٤

٦٢ - نفس المصدر

الحرام ، وامتنل أمر الله بحفظ الفرج منها لهم بأداة العرض والتبويه ( ألا ) الداخلة على جملة الشرط ، ( من حفظ فرجه دخل الجنة ) .

ولا يساور ملسما أو عاقلا أي شك في إنجاز الله سبحانه وتعالى وعده : { وَعَدَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ } (٦٣) .

وإذا ما نزل الشباب على نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابتعاد عن الزنى ، كان لهم الحق أن يفتح أمامهم باب الحلال ليشبعوا فيه رغبتهم ، ويحققوا سنة الله تعالى الكونية ، وسنة المصطفى النبوية الوسطية ، وهذا ينقلنا إلى الوسيلة الثانية من وسائل العلاج

#### ثانيا : التحلي بالفضائل ، وذلك بالحث على الزواج

إن عدل الله تعالى يقتضي أن يفتح باب الحلال الطيب أمام من يمتثل نهييه سبحانه بالبعد عن الحرام والخبيث ، فكان الأمر بالزواج ، لأنه سنة الله في خلقه : { سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا } (٦٤) .

وقال جل شأنه { وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً } (٦٥) . والتحلي بالفضائل يبتحق بصور شتى ، منها :

= بيان حاله الذي هو عليه من قدرة على تحقيق ما ندب إليه ، وجزاء من عزف عنه :  
وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ ، بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ( مَنْ كَانَ مُوسِرًا لَأَنْ يَنْكَحَ فَلَمْ يَنْكَحْ ، فَلَيْسَ مِنَّا ) (٦٦) .

٦٣ - الروم : ٦

٦٤ - الإسراء : ٧٧

٦٥ - الرعد : ٣٨

٦٦ - إتحاف الخيرة المهرة ٤ : ٨ . ٣٠٧٢

وله من طريق آخر : عن أبي نجيح قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ( مسكين مسكين رجل ليست له امرأة قيل يا رسول الله : و إن كان غنيا ذا مال ؟ قال : و إن كان غنيا من المال . قال : و مسكينة مسكينة امرأة ليس لها زوج . قيل يا رسول الله : و إن كانت غنية أو مكثرة من المال ؟ قال : و إن كانت ) (٦٧) .

قال الشيخ أبو نجيح اسمه يسار و هو والد عبد الله بن أبي نجيح و هو من التابعين و الحديث مرسل .

= وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ( تَزَوَّجُوا فَإِنِّي مُكَاثِّرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ وَلَا تَكُونُوا كَرُهْبَانِيَّةِ النَّصَارَى ) (٦٨) .

= وأخرج البيهقي في سننه بسنده : عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : ( تَزَوَّجْ فَإِنَّ خَيْرَنَا كَانَ أَكْثَرَنَا نِسَاءً يَعْنِي النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-) (٦٩) .

= بل رغب في زواج الشباب حديثي السن ، ليغلق باب الفتنة ، ويهلك الشيطان من الغيظ :

= وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَيُّمَا شَابٌّ تَزَوَّجَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ ، عَجَّ شَيْطَانُهُ : يَا وَيْلَهُ يَا وَيْلَهُ ، عَصَمَ مِنِّي دِينَهُ ) (٧٠) .

= عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ( إذا تزوج العبد فقد كمل نصف الدين ، فليتق الله في النصف الباقي ) (٧١) .

٦٧ - شعب الإيمان للبيهقي ٤ : ٣٨١ - ٣٨٢ حديث رقم ٥٤٨٠ - ٥٤٨٣ .

٦٨ - السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد . ٧ : ٧٨ رقم ١٣٨٣٩ .

٦٩ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ . السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٧٧ .

٧٠ - إتحاف الخيرة المهرة ٤ : ٩ رقم ٣٠٧٤ .

= وله عن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال :

( من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر الباقي ) (٧٢)

= وَعَنْ عَطِيَّةَ بْنِ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ ، قَالَ : جَاءَ عَكَافُ بْنُ وَدَاعَةَ الْهَلَالِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( يَا عَكَافُ ، أَلَيْكَ زَوْجَةٌ ؟ )

. قَالَ : لَا ، ( وَلَا جَارِيَةٌ ؟ ) . قَالَ : لَا . ( وَأَنْتَ مُوسِرٌ ؟ ) . قَالَ : نَعَمْ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

. قَالَ : ( فَأَنْتَ إِذَا مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ ، إِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنْ رَهْبَانِيَّةِ النَّصَارَى فَأَنْتَ

مِنْهُمْ ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنَّا ، فَاصْنَعْ كَمَا نَصْنَعُ ، فَإِنْ مِنْ سُنَّتِنَا التَّكَاحِ ، شِرَارِكُمْ عِزَابِكُمْ

، وَأَرَادُوا أَمْوَاتِكُمْ عِزَابِكُمْ ، أَلِ الشَّيَاطِينِ تَمْرُسُونَ ، مَا لَهُمْ فِي نَفْسِي سِلَاحٌ أُبْلَغُ فِي

الصَّالِحِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، إِلَّا الَّتِي تَمْتَرُ وَجُونَ ، أُولَئِكَ الْمُطَهَّرُونَ الْمُبْرَرُونَ مِنَ الْخُتَا ،

وَيُحَكُّ يَا عَكَافُ ، إِنَّهُمْ صَوَاحِبُ دَاوُدَ ، وَصَوَاحِبُ أَيُّوبَ ، وَصَوَاحِبُ يُوسُفَ ،

وَصَوَاحِبُ كُرْسُفَ ) . قَالَ : فَقَالَ : وَمَا الْكُرْسُفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : ( رَجُلٌ كَانَ فِي

بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى سَاحِلٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ ، يَصُومُ النَّهَارَ ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ ، لَا يَفْتُرُ مِنْ

صَلَاةٍ ، وَلَا صِيَامٍ ، ثُمَّ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ فِي سَبَبِ امْرَأَةٍ عَشَقَهَا ، فَتَرَكَ مَا كَانَ

عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ ، فَتَدَارَكُهُ اللَّهُ بِمَا سَلَفَ مِنْهُ فَتَابَ عَلَيْهِ ، وَيُحَكُّ يَا عَكَافُ ، تَزَوَّجَ ،

فَإِنَّكَ مِنَ الْمُدْبَذِينَ ) . قَالَ : فَقَالَ عَكَافُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا أَتَزَوَّجُ حَتَّى تُزَوِّجَنِي مَنْ

شِئْتَ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( قَدْ زَوَّجْتُكَ عَلَى اسْمِ اللَّهِ وَبَرَكَتِهِ

كَرِيمَةٍ بِنْتِ كُلْثُومِ الْحَمِيرِيِّ ) (٧٣) .

٧١ - شعب الإيمان ٤ : ٣٨٢ حديث رقم ٥٤٨٦ .

٧٢ - المصدر السابق رقم الحديث ٥٤٨٧ .

٧٣ - إتحاف الخيرة المهرة ٤ : ١٢ رقم ٣٠٨٣ .

لَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرِّ الْعِفَارِيِّ . رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ ، فَذَكَرَ ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ : رَجُلٌ كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَإِنَّمَا قَالَ : رَجُلٌ كَانَ يَعِيشُ بِسَاحِلٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ ثَلَاثِمِئَةَ عَامٍ ، وَالْبَاقِي نَحْوُهُ .

وَرَوَاهُ الطَّبْرَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَكَفَ ، وَابْنُ شَاهِينَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو ، وَالْأَسَانِيدُ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ .

تنمة : إن وصف الأسانيد بأنها ضعيفة لا يفزعنا خاصة أن للحديث شواهد ترتقي به عن رده ، فضلا عن كون الحديث في فضائل الأعمال وليس في العقيدة ولا الأحكام .

### الفرع الثاني : من الوجه الاقتصادي

#### الغنوسة بسبب الفقر

قد يكون الفقر لقلّة الدخل مع كثرة النفقات ، وقد يكون لعدم وجود عمل ابتداءً ، إن كثيرا من الشباب يجتر آلامه ، وتُحطّم آماله ، ويتجرع مرارة الصبر على الشهوة التي تنازعه كرامته ، وتفت في عضده ، وتوهن من عزيمته ، وتقف حجر عثرة في سبيل تقدمه لأنها غريزة أودعها الله في تكوينه ، فلا تنفك عنه ، ولا يستغني عنها ، ولا يقدر على تحقيقها ، وجربته في ذلك ، رقة حاله ، وقلة زاده ومؤونته ، إنها معادلة في غاية التعقيد ، لا لأنها كذلك ، بل لأن معظم الناس انتكصوا عن فطرتهم ، وتمردوا على شريعة الإسلام الذي ارتضاه الله لهم فيزداد الأمر شدة وبؤسا على الشباب من البنين والبنات ، حتى أصبح التعقيد هو الأصل ، والتيسير هو الشاذ وهذا مخالف لقوله تعالى : { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ } (٧٤)

وقوله تعالى : { مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّن حَرَجٍ } (٧٥)

#### نموذج من آلام الشباب

٧٤ - البقرة : ١٨٥

٧٥ - المائدة : ٦

يقول أحد الشباب ( ٣٠ عاما ) ، عندما أفكر في الزواج أشعر أنني وسط البحر المالح ، فقد مضت سنوات من عمري من الدراسة والعمل ، ولكنني لم أحقق شيئاً يذكر من الناحية المالية يقربني من إمكانية تكوين أسرة.

ويضيف: أعتقد أن الناس قديماً لم يكونوا يتعاملون مع الزواج بهذه الطريقة الغربية، فالزواج كان إطاراً للحياة في عمر مبكر للفتى والفتاة، ومن خلال هذا الإطار، وفي ظل الزواج يحققان أهدافهما، وينجح الرجل، ويعمل ويبنى نفسه، في حالة من الاستقرار النفسي والجسدي والاجتماعي.

ويستدرك قائلاً: أما الآن فالزواج أصبح هو المنتهى، والحلم الذي يعمل المرء من أجله، فهو نهاية المطاف، وليس بداية الرحلة!!، فالفتيات وأهلهن لا يقبلن أن يشاطرن شاباً في أول حياته رحلة كفاحه، ولا يردن الاستمتاع بتحقيق النجاح، وإنما يسعين وراء تناول ثمرة جاهزة ومعلبة لم يشاركن في حصدها أو جنيها، وإذا لم يكن الشاب من أسرة غنية، أو يعثر على الكنز، فكيف سيلبي مطلب الشقة التمليك الواسعة، والسيارة الجديدة، قبل أن يتم الخمسين من عمره؟

واعتبر هذا الشاب أن الطمع والمغالاة هما السببان الرئيسان وراء عنوسة البنات، وعزوبة الشباب.

### بيت الداء وسبب البلاء

= كثرة التكاليف والطلبات التي تواجه الشباب .

= غفلة كثير من أولياء أمور الفتيات عن كونها أنثى ، ولها ميول نحو الذكر .

= الاعتقاد السائد بين معظم الناس إلا من رحم بأن الفتاة مرغوبة ، لا راغبة ، والحق

أنها راغبة ومرغوب فيها ، فالعلاقة بين الذكر والأنثى علاقة تكامل .

= تقليد السفهاء في الشروط التعجيزية ، والمغالاة في المهور

وإيكم نموذج من تفكير قطاع كبير من الأمهات المثقفات

فقد طرح سؤال عبر الإنترنت ، لفظه :

الاستقرار المادي شرط للزواج أم للعنوسة ؟

أجابت أم لخمس بنات قائلة : وتعترف الدكتورة ش.م أنها صورة حية، ونموذج متكرر، لأحد أهم أسباب العنوسة وتعقيد الزواج، وهي تعتبر هذا الأمر حقًا من حقوقها. فهي كأم لخمس بنات تتراوح أعمارهن بين السادسة والعشرين والخامسة والثلاثين "وجميعهن غير متزوجات أو مخطوبات" تدافع عن حقها في رفض العريس "غير الجاهز". وتقول: لقد نجحت في تربية بناتي على أرقى مستوى، وتخرجن من كليات مرموقة، وحصلن على وظائف جيدة، فكيف ألقى بهن في زيجات لن تسعدهن؟! وتؤكد على أنها غير متعنتة أبدا، وأن رفضها المتكرر للخاطبين ليس بسبب طلبها للكمال فهي تقبل عيوب كثيرة، ولكن العيب الذي لا تستطيع قبوله هو "عدم الثراء"، لأنه . وعلى حد تعبيرها . ( ما يعيبش الراجل غير جييه) . وأكتفي بهذا النموذج للعنوسة بسبب الفقر ، ولننتقل إلى وسطية السنة النبوية لحل هذه المشكلة

### وسطية الدعوة الإسلامية في حل مشكلة العنوسة بسبب الفقر

#### حقيقة كل الناس

إنه لمن الواجب علينا جميعا الإقرار بالافتقار إلى فضل الله تعالى قال تعالى : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ } (٧٦) لكن قسم الله الأرزاق بين الناس ، فمنهم من يبسط له في رزقه ، ومنهم من يقدر عليه ، قال تعالى : { اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ } (٧٧)

٧٦ - فاطر : ١٥ .

٧٧ - العنكبوت : ٦٢ .

واقراً قوله تعالى { نَحْنُ قَسَمًا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ  
بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحِمْتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ  
النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُؤْتِيَهُمْ سُقْفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا  
يَظْهَرُونَ وَلِئُيُوتَهُمْ أَبْوَابًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِنُونَ وَزُخْرُفًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا  
وَالْآخِرَةُ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ } (٧٨)

= وقبل أن نتكلم عن الفقر الذي يكون سببا في العنوسة ، يجب أن نعرف الفقر والغنى  
وفيم يكون ؟ .

ولترك السنة النبوية توصف الأشياء توصيفا دقيقا لنسمي الأشياء بأسمائها .

= أما عن الغنى ، فعن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( لَيْسَ الْغِنَى  
عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ، وَلَكِنَّ الْغِنَى عَنِ النَّفْسِ ) (٧٩)

= أما عن الفقر فقد جاء بلفظ المسكين في الحديث للصفات التي وصف بها الفقراء في

قوله تعالى : { لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ  
يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا وَمَا تُنْفِقُوا  
مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ } (٨٠)

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( ليس المسكين بهذا الطواف  
الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان " قالوا: فما المسكين

٧٨ - الزخرف : ٣٢ - ٤٤

٧٩ - البخاري ط : طوق النجاة ٨ : ٩٥ حديث رقم ٦٤٤٦ ، وفي صحيح ابن حبان باب الفقر والزهد  
والقناعة . ٢ : ٤٥٣ حديث ٦٧٩

٨٠ - البقرة : ٢٧٣



يا رسول الله قال: "الذي لا يجد غنى يغنيه ، ولا يفطن الناس له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس" (٨١) .

### تقويم الدعوة للناس في تقييمهم الناس

والعنوسة بسبب الفقر ، منشؤه الجهل بتعاليم الإسلام ، ومقاييس الناس لأقدار بعضهم مجانية للصواب غالباً .

وقد دلل النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك بالقول والفعل فيما رواه البخاري بسنده :  
عَنْ سَهْلِ قَالَ مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا :  
قَالُوا حَرِيٌّ إِنْ حَظَبَ أَنْ يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ قَالَ ثُمَّ سَكَتَ  
فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا قَالُوا حَرِيٌّ إِنْ حَظَبَ أَنْ لَا  
يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : ( هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا ) (٨٢)

### أمر الله للأولياء والأوصياء بتزويج الصالحين ولو فقراء

أمر الله تعالى أولياء أمور البنات ، والأوصياء عليهن أن يزوجوا الصالحين وإن كانوا فقراء ، لأن الله وعد بإغنائهم ، ولأن دوام الحال من الحال . قال تعالى : { وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } (٨٣)

٨١ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، لابن عبد البر ، المتوفى : ٤٦٣ هـ بتحقيق مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري . ١٨ : ٤٨ . مؤسسة القرطبة

٨٢ - خ النكاح باب الأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ ٧ : ٧ رقم الحديث ٥٠٨٨

٨٣ - النور : ٣٢

وَعَنْ أَبِي حَاتِمٍ الْمُرِّيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- : « إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ فِيهِ قَالَ : « إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ ». قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . أَبُو حَاتِمٍ الْمُرِّيُّ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَهُ الْبُخَارِيُّ وَعَيْرُهُ .

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّمَا النَّكَاحُ رِقٌّ فَلْيَنْظُرُوا أَحَدُكُمْ أَيْنَ يُرِقُّ عَتِيفَتُهُ . وَرَوَى ذَلِكَ مَرْفُوعًا وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ . (٨٤)

وحذرهم سبحانه من مخالفته ، وما يترتب عليها من الفتنة في الدنيا أو العذاب الأليم في الآخرة قال تعالى : { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } (٨٥)

النهي عن التغالي في المهور :

لقد أعلى النبي صلى الله عليه وسلم قدر المرأة التي يُسّر مهرها ، فعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ : ( إِنَّ أَعْظَمَ النِّسَاءِ بَرَكَتًا أَيْسَرُهُنَّ صَدَاقًا ) (٨٦) . لَفْظُ حَدِيثِ عَفَّانَ ، وَفِي رِوَايَةِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ : ( أَيْسَرُهُنَّ مُؤَنَّةٌ ) .

والتيسير متروك لحال كل من الزوجين ، فما تيسيرا للبعض قد يكون مشقة على غيره ، وكذا العكس .

فَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ : ( لَوْ أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى مِلءِ كَفٍّ مِنْ طَعَامٍ لَكَانَ ذَلِكَ صَدَاقًا ) (٨٧) .

٨٤ - سبق تخريجه في ص

٨٥ - النور : ٦٣

٨٦ - السنن الكبرى ٧ : ٢٣٥ حديث رقم ١٤٧٤٥

٨٧ - نفس المصدر ٧ : ٢٣٨ حديث ١٤٧٦٠

المغالاة في المهور تؤدي إلى النزاع والنفرة بسبب ما يتحمله الشباب في بداية حياته لأنه يبدأ مايفترض بدؤه بالسكن والمودة والرحمة تحت سيف الدين الذي غرق فيه فالدين هم بالليل وذُلُّ بالنهار ، فهل يتصور عاقل أنه قد ضمن سعادة لابنته بإتقال كاهل زوجها بالديون ؟

وأترك القول للفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه يجيب على هذا السؤال الذي يحتم علينا الإصغاء إليه ، والنزول عليه

فَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : ( إِيَّاكُمْ وَالْمُغَالَاةَ فِي مُهُورِ النِّسَاءِ ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ أَوْ مَكْرُمَةً عِنْدَ النَّاسِ لَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- أَوْلَاكُمْ بِهَا ، مَا نَكَحَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- شَيْئًا مِنْ نِسَائِهِ ، وَلَا أَنْكَحَ وَاحِدَةً مِنْ بَنَاتِهِ بِأَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً ، وَهِيَ أَرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ وَثَمَانُونَ دِرْهَمًا ، وَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَيُغَالِي بِمَهْرِ امْرَأَتِهِ حَتَّى يَبْقَى عِدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ فَيَقُولُ : لَقَدْ كَلَّفْتُ لَكَ عِلْقَ الْقُرْبَةِ )<sup>(٨٨)</sup> . { ت } وَرَوَاهُ أَيْضًا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَفِي رِوَايَةٍ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ اثْنَيْ عَشَرَ أُوقِيَّةً وَنِصْفٍ فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا وَافَقَ رِوَايَةَ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

التطبيق الفعلي لعدم المغالاة ( مهر علي لفاطمة بنت رسول الله رضي الله عنهما )

فَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ( لَقَدْ خُطِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَتْ لِي مَوْلَاةٌ لِي : هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ فَاطِمَةَ تُخْطَبُ ؟ قُلْتُ : لَا أَوْ نَعَمْ قَالَتْ : فَأَخْطُبُهَا إِلَيْهِ قَالَ قُلْتُ : وَهَلْ عِنْدِي شَيْءٌ أَخْطُبُهَا عَلَيْهِ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ تُرَجِّبُنِي حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَكُنَّا نُجَلُّهُ وَنُعْظِمُهُ فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ أُلْجِمْتُ حَتَّى مَا اسْتَطَعْتُ الْكَلَامَ فَقَالَ :

<sup>٨٨</sup> السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٢٣٤ رقم الحديث ١٤٧٣٦

( هَلْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ ) . فَسَكَتُ فَقَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ : ( لَعَلَّكَ جِئْتَ تُخْطَبُ فَاطِمَةَ ) .  
 ( قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : ( هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تَسْتَحِلُّهَا بِهِ ) . قَالَ قُلْتُ :  
 لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : ( فَمَا فَعَلْتَ الدِّرْعُ الَّتِي كُنْتَ سَلَّحْتُكَهَا ) . قَالَ عَلِيٌّ :  
 وَاللَّهِ إِنَّهَا لَدِرْعٌ حُطْمِيَّةٌ مَا ثَمَّنَهَا إِلَّا أَرْبَعُمِائَةَ دِرْهَمٍ قَالَ : ( اذْهَبْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا وَابْعَثْ  
 بِهَا إِلَيْهَا فَاسْتَحِلَّهَا بِهِ )<sup>(٨٩)</sup> . وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ فَقَالَ : أَرْبَعَةٌ  
 دَرَاهِمَ .

فهل يوجد في بنات الدنيا كلها من تضاهيها أو تدانيها شرفا ، وفضلا ، ونبلا ؟  
 إنها النموذج الذي تتشرف به كل أنثى ، وتفتخر بالتأسي بها كل مسلمة ، وما أصدق  
 أن يقص علينا صاحب الشأن ، بنفسه رضي الله عنه ما تمَّ معه دون إطرء أو مبالغة .

#### فتح باب الأمل والرجاء أمام الفقراء

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- : ( ثَلَاثَةٌ  
 كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالنَّكِيحُ يُرِيدُ الْعَفَاةَ وَالْمُكَاتِبُ يُرِيدُ  
 الْأَدَاءَ ) .

وسطية العقيدة في توجيه الفقير ، وماذا عليه أن يفعل .

= ومن لم يتمكن من الزواج ابتداءً عليه أن يستعفف حتى يرزقه الله ييسر الله له من  
 تكون أهله وموطن عفته ووعاء شهوته ومنجبة لذريته .  
 ولم تترك السنة النبوية الفقير الذي لم يستطع الباءة مهملا أو يتعثر في طُرُق الحياة أو  
 ييأس من حاله بل نقلته من طاعة إلى طاعة ومن روض السعادة الزوجية عند عجزه عن  
 ملابستها والتعايش معها إلى روض الصوم الذي هو سر بين العبد وخالقه ليستعين به  
 كوسيلة على كبح جماح شهوته حتى يتسنى له إفراغها في محلها الذي قسمه الله له فقال

صلى الله عليه وسلم : ( ومن لم يستطع فعليه بالصوم ) وبهذا فتح باب الرجاء والأمل في الاستقرار والسكن .

### النهي عن التبتل والاختصاص

فقد ينزع الفقير بسبب فقره إلى تصرف يجرم نفسه من طيبات أحلها الله له لا يقره الشرع الحنيف فيقطع غائلة الشهوة ولو بالاختصاص لقطع التفكير في النساء ظنا منه أنه بهذا التصرف يكفي المجتمع من شره ، وذلك بسد باب ومصدر الفتنة ، إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهاه عن ذلك ، ووجهه إلى لون آخر من الطاعات ترشد به الشهوات ، فأغراه وألزمه بالصوم .

= فعن قيس قال سمعتُ عبدَ الله يقولُ : ( كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ فَقُلْنَا أَلَا نَسْتَحْصِي . فَتَهَانَا عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ )<sup>(٩٠)</sup> رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ .

= وعن سعيد بن المسيب أنه سمع سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول : ( أراد عثمان بن مظعون أن يتبتل فنهاه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن ذلك ولو أجاز له لأختصينا ) . أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن الليث .

= ويسنده : عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أتيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقالت : يا رسول الله إني رجل شاب وإني أخاف على نفسي العنت ولا أجد ما أتزوج من النساء فأذن لي أختصي قال فسكت عني ثم قلت

<sup>٩٠</sup> - الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم محمد بن فتوح الحميدي

دار النشر / دار ابن حزم - لبنان/ بيروت - ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م ط: الثانية

تحقيق : د. علي حسين البواب

لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَسَكَتَ عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- ( يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ فَاخْتَصِرْ عَلَيَّ ذَلِكَ أَوْ دَعْ )<sup>(٩١)</sup> .  
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ فَقَالَ وَقَالَ أَصْبَغُ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ فَذَكَرَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

من أسباب العنوسة العامة : النظام السياسي

ويتمثل في الاتفاقيات الدولية كاتفاقية السيداو ، وما تلاها من اتفاقيات سرية ، أو علنية . وقد جسد مجلس الشعب المصري المؤسسة قراراته حتى ولو كان القرار يؤيده نص قراءني ، أو حديث نبوي ، فكانوا يلوون النص لما يوافق توجهاتهم ، ويحقق أغراضهم الدينية ، على الرغم من اعتراض المؤسسات الدينية الرسمية ، وغير الرسمية على كثير من بنوده ، لمخالفتها الصارخة للشريعة الإسلامية ، وما قانون الطفل عنا ببعيد !! ومن أهم بنود هذا القانون الجديد المؤسس على بنود الاتفاقية :

بعض بنود الاتفاقية ( السيداو )

- ١- تحريم ختان الإناث ، وتجريمه .
  - ٢- رفع سن الزواج للفتيات إلى سن ١٨ سنة .
  - ٣- تجريم معاقبة الأطفال .
  - ٤- نسب الطفل لأمه عند الطلب ، وهي أكثر المواد إثارة للجدل .
- وقد تورطت فيه كثير من البلاد العربية والإسلامية ، ولا يخفى علينا تأثير الاختلاف في العوامل الثقافية ، و البيئية ، والمناخية ، والجسدية من مكان إلى مكان فقد تبلغ فتاة في سن التاسعة وقد تتأخر أخرى في البلوغ .

<sup>٩١</sup> - السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقيبليهي ٧ : ٧٨

= كما حملت تلك السياسة إلى مجتمعاتنا الإسلامية الانحلال المقنن بقوانين تطلق العنان للشباب بممارسة الرذيلة

فإمتاع الجسد حق بلا اعتراض ما دام اللقاء بينهما عن تراض

إلى غير ذلك من المفاسد التي تجعل الشباب بنين وبنات في عزوف تام عن الزواج لإفراغهم شهوتهم - التي طالما شغلت عقولهم ، وقصّصت مضاجعهم - من غير قيود ، ولا ضوابط ، في أي زمان ، وفي أي مكان .

= وما ينقل على شاشات التلفزيون إلى أبصار وأسماع الجميع حتى انتقل هذا إلى القواعد من النساء في البيوت بما يكفي لإفسادهن على أزواجهن ، بل وإفساد الحياة عليهن لشاهد إثبات على صدق ما نقوله - ونحن نذكره للتذكير والتحذير لا للإقرار به أو التشهير .

ويحضرنى إعلان كانت تتغنى به مجموعة من الشباب بالتتابع مع مجموعة من البنات قائلين : ( ما ترعلوش يابنات إن قلنا بصراحة إن الجواز عمره ما كان راحة )  
أثر الاتفاقية على الشباب وعلاقتها بالعنوسة .

الرغبة في عدم الزواج المشروع للتحلل من أي مسؤوليات وتبعات ما دامت شهوتهم ورغباتهم مؤداة بلا تكاليف - كما يزعمون - والحق أنهم يخسرون دينهم وديناهم وسرعان ما ينقلب فرحهم حزنا وسعادتهم الزائفة شقاء ، بتفشي الأمراض التي لا مصدر لها إلا الحرام

إخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن تبعية المسلمين لغيرهم

أخرج البخاري بسنده : عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ( لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، شَبْرًا بِشَبْرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ؟ . قَالَ : ( فَمَنْ ) ؟ ! ( ٩٢ )  
 وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَالْحَاكِمُ .  
 وبسنده : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَتَتَّبِعُونَ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ بَاعًا بِبَاعٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ، وَشَبْرًا بِشَبْرٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ مَعَهُمْ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْيَهُودَ ، وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : فَمَنْ .  
 رَوَاهُ الْحَارِثُ ، وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ .  
 وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَوَاهُ الْبَزَّازُ ، وَالْحَاكِمُ .  
 وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ( لِيُحْمَلَنَّ شِرَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى سُنَنِ الَّذِينَ مَضَوْا قَبْلَهُمْ حَدْوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ ) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَنْهُ أَبُو يَعْلَى .

مكمن الخطر المؤدي للنعوسة :

<sup>٩٢</sup> - أخرج البخاري : كتاب الاعتصام ، باب قوله صلى الله عليه وسلم : ( لتتبعن سنن من كان قبلكم ) ، = كما في اللؤلؤ والمرجان اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ، لمحمد فؤاد عبد الباقي ج ١ ص ٨٢٧ إتخاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة . كتاب النكاح ، باب ليتبعن شرار هذه الأمة سنن أهل الكتاب ، ٨ : ٣٧ .



أن هذه السياسة تكون ملزمة للمواطنين لأن من يخرج عليها قد يزج به في السجن ، أو يتحمل غرامة لا يقوى عليها .

ومما يزيد الطين بلة أن يتشدد هؤلاء وأذناهم في العالم الإسلامي والعربي بأن من لم يلتزم يكون خارجا عن الشرعية الدولية ، وبسماها شرعية دولية !! فأبي التزام لم يوفق هواهم يعدونه خروجا على الشرعية الدولية

ويتكون شرع الله تعالى القائل { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ وَأَنْ أَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ } (٩٣)

واقراً قوله تعالى وهو ينهى أهل الكتاب عن المغالاة ، ثم يعقبه بالنهي والتحذير من تبعية أهل الأهواء وغير المسلمين { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ } (٩٤) وهل يتصور عاقل فضلا عن كونه مسلما أن غير المسلمين سيأتون إلينا بشيء تصلح به حياتنا !! إن هذا لوهم وضرب من الخيال

٩٣ - المائة ٤٨ - ٥٠

٩٤ - المائة ٧٧

ألا يكفينا قوله تعالى : { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا } (٩٥)

= يجب على كل مسلم الاعتقاد بأن غير المسلمين يحقدون على المسلمين ويتمنون لهم الغواية والضلال والفساد وحسبنا قوله تعالى : { مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ } (٩٦)

وقوله تعالى : { وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ } (٩٧)

وقوله تعالى : { وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً } (٩٨)

= وبعد أن بين الله تعالى أحوال الراغبين في الزواج بأن من لم يستطع أن يتزوج من الحرائر وذوات الحسب فلا عليه من الزواج ممن دونهن شريطة أن تكون من المؤمنات اقرأ معي قول الله تعالى : { وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَاللَّهُ يُرِيدُ

٩٥ - النساء ٤٤ - ٤٥

٩٦ - البقرة : ١٠٥

٩٧ - البقرة : ١٠٩ .

٩٨ - النساء : ٨٩

أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ  
عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا { (٩٩)

النتيجة من الالتزام باتفاقيات معيبة ، الغرض منها الضلال والإضلال وإخراج الناس عن  
آدميتهم التي هي سبب تكريم الله لهم على كثير ممن خلق ، وانحذارهم إلى هوة سحيقة  
فيكونون كالأنعام بل أضل من الأنعام ، ولا تستغرب ما أقوله !!.

فلنستقرئ معا قول الله تعالى في وصف المغفلين من البشر :

{ أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ  
يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا { (١٠٠)

= ثم أريدك أن تقف على الصورة المزرية التي جعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
علامات الساعة

ففي إتحاف الخيرة المهرة عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم  
، قَالَ : ( لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَّبِعَ الرَّجُلَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ امْرَأَةً ، كُلُّ تَقُولٍ : انكحني  
، انكحني ) (١٠١).

رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، رضي الله عنهما ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
( : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَسَافِدُوا فِي الطَّرِيقِ تَسَافِدَ الْحَمِيرِ قُلْتُ : إِنْ ذَلِكَ لَكَائِنْ ؟  
قَالَ : نَعَمْ لِيَكُونَنَّ ) (١٠٢) .

٩٩ - النساء : من ٢٥ - ٢٨

١٠٠ - الفرقان : ٤٣ - ٤٤

١٠١ - إتحاف الخيرة المهرة : ٨ : ١٠٣ وفي سنن سعيد بن منصور : ٢ : ٣٣٤ ، وفي المصنف لابن أبي شيبة

١٥ : ٦٤ وفي صحيح ابن حبان : ١٥ : ١٦٩ حديث رقم ٦٧٦٧ ط : مؤسسة الرسالة تحقيق : شعيب

الأرنؤوط وقال : إسناده صحيح .

لك أن تتصور الحالة التي يكون عليها مجتمع به مثل هذا الانحلال الأخلاقي ، فهل يفكر أمثال هؤلاء في الزواج الذي هو إحصان وإحسان للرجل والمرأة بدلا من العنوسة المنتشرة حتى تصبح المرأة مبتذلة وبدلا من أن تكون مطلوبة مرغوبا فيها تصبح طالبة للرجل ، مرغوبا عنها .

### نقول من على الإنترنت

رأي علماء الاجتماع في العنوسة بسبب تقليد المسلمين لغيرهم :

وأوضحت الدراسة التي أعدها أستاذ علم الاجتماع الأردني الدكتور إسماعيل الزبود بعنوان (واقع العنوسة في العالم العربي) أن ٥٠% من الشباب السوري عازبون، و ٦٠% من الفتيات السوريات عازبات، وبذلك تكون النسبة الكلية في الأردن نحو ٥٥% ممن بلغوا سن الزواج.

وفي نفس السياق فإن نسبة العازبين بلغت ٢٠% في كلٍّ من السودان والصومال، وفي العراق ٨٥% ممن بلغن سن الزواج وتجاوز عمرهن الخامسة والثلاثين بسبب العيش في ظل الاحتلال .

وأظهرت الدراسة أن نسبة العازبات في البحرين أكثر من ٢٠%، وفي الكويت ٣٠%، وأن ٣٥% من الفتيات في كل من الكويت وقطر والبحرين والإمارات بلغن مرحلة العنوسة أو (اليأس من الزواج)، وانخفضت هذه النسبة في كل من السعودية واليمن، بينما بلغت ٢٠% في كل من السودان والصومال، وبلغت ١٠% في كل من سلطنة عمان والمملكة المغربية، وكانت في أدنى مستوياتها في فلسطين حيث لم تتجاوز فتاة واحدة من بين كل مائة فتاة.

## ولعلماء النفس مقال :

تشير الأستاذة "تهاني عبد الحميد" ( مستشارة نفسية وداعية) إلى الأسباب العميقة

لانتشار العنوسة في العالم العربي، وتقول :

إن السبب الرئيسي وراء انتشار هذه الظاهرة هو وقوع المجتمعات العربية في حالة من

الفصام الثقافي الحاد، وذلك بعد أن تشبعت بمبادئ وافدة وغريبة تُحقر من "الزواج

المبكر"، وتعتبره مجازفة بصحة الفتاة، وإهداراً لحريتها.

وتضيف قائلةً: لقد شهدت القرون الأخيرة انبهاراً ثقافياً بالغرب، وأصبح من المعتاد أن

نعالج الخلل في مجتمعاتنا وفق منظورٍ غربي، فإذا كان البعض يزوج فتاة صغيرة وغير

صالحة للزواج، ويجبرها أحياناً عليه، فإن علاج هذه الأخطاء لم يتم وفق المنهج

الإسلامي، بل جاء محمولاً على رياح غريبة تشنع من الزواج المبكر للجنسين، وتعتبره

انتهاكاً لحق الفتية والفتيات في حياة اللهو والتجريب.

= ثم تستطرد قائلة : على أن الكثير من المسلمين تشبعوا وجدانياً بتأخير سن الزواج،

واقنعوا بأن الزواج المبكر "أضحوكة" لأنه زواج أطفال، ولكنهم لم يتنبهوا للمأزق الذي

وقعوا فيه ؛ فالغرب يسمح لهؤلاء الصغار - زعماً - بحرية جنسية، بل إنه يفتح الباب

على مصراعيه أمام اجتماع الرجل والمرأة في إطار اجتماعي غير الزواج وهو ما يعرف

إسلامياً بـ"اتخاذ الأخدان"، ويعتبر من الزواج أمراً اختياريًا لمن اختبروا حياة الأزواج

سنيًا.

وتستردل موضحة منهج الإسلام : ولكن المسلمين لديهم حدود دينية، وموروثات

ثقافية، وطبيعة مجتمعية، تمنعهم دون هذا التفلت المحموم، لذلك فإنهم وقعوا في فخ

الفصام، ولم يكونوا قادرين على كلفة الفكرة الوافدة المشنعة على "الزواج المبكر" والتي

للأسف تقبلوها، ربما أكثر من أصحابها -أحياناً-.

## تقرير عجيب أعدته وزارة الشؤون الاجتماعية

أن ٢٥٥ ألف طالب وطالبة يمثلون نسبة ١٧ % من طلبة الجامعات قد اختاروا الزواج العرفي!. بينما أعلنت وزارة العدل زواج ٢٠٠ ألف فتاه مصرية من أثرياء أجنب كبار السن، وأن هناك اتجاهاً يسود بين الشباب للارتباط بزوجات من روسيا ودول الاتحاد السوفيتي السابق وأوروبا الشرقية، حيث يرتبط الشاب بفتاه جميلة ومتعلمة، لا تكلفه سوى منزل مؤثث.

## من سلبيات العنوسة بسبب الفقر

أعلنت وزارة الشؤون الاجتماعية المصرية ارتفاع معدلات الزواج العرفي بين طلبة الجامعات ، كما أكدت دراسة للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية بمصر وجود أكثر من ١٥,٠٠٠ دعوى لإثبات بنوة المواليد من زواج عرفي أو زنا، والزيادة المطردة في أعداد اللقطاء الذين يُعثر عليهم إما بالمساجد أو صناديق القمامة، وعودة ظاهرة قتل المواليد من سفاح، فضلاً على تفشى الانحلال، وخصوصاً في الجامعات، والمدن الكبرى، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

## الخاتمة

وبعد أن أمتعت عيني بآيات القراءان الكريم ، وكثير من أحاديث النبي المصطفى الأمين ، واستقرأت الواقع المشين ، وجدتني فخورا بديننا الذي اختاره الله تعالى ، وأن كنا من خير أمة أخرجت للناس ، نأمر بالمعروف ، وننترسه ، وننهى عن المنكر ، ولا نقره ، } ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم ، منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون { لأنهم يعرفون الحق كما يعرفون أبناءهم لكنهم يكتمونونه ، لينطلقوا في شهواتهم وملذاتهم

يودون أن لو جروا وراءهم من عندهم رقة في دينهم ممن يعبدون الله على حرف  
فيخرجونهم من النور إلى الظلمات ، ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين  
يضلونهم بعلم وبغير علم

لهذا أدعو كل مسلم ومسلمة أن يستمسكوا بالعروة الوثقى لأنه لا انفصام لعراها ، ولا  
أقوم من هداها ، وأرجوهم - ومثلهم لا يخيب عندهم رجاء ، بتنفيذ ما يلي :

١ - تيسير أمر الزواج للشباب بنين وبنات .

٢ - معاملة الأبناء برفق وروية ، وتودد .

٣ - كل من بمكنته أن يتزوج لا يتردد في ذلك خشيةً من التبعات والمسئوليات، لأننا في  
دار كلها كبّد ونصب .

٤ - كل من لم يكن أهلا للزواج وهو ميسور الحال أن يعين غيره ممن يرغب في الزواج  
وتمنعه رقة الحال .

٥ - مراعاة الدين والخلق بوسطية كما يدعوننا إليها الإسلام : ( إن الدين متين فأوغل  
فيه برفق ) .

٦ - عدم الركون إلى القوانين ما كانت تصادم شرع الله { ولا تركنوا إلى الذين ظلموا  
فتمسكم النار }

وأخيرا ، أدعو الله تبارك وتعالى أن يكون عملي هذا المتواضع محل الرضى والقبول من  
أكرم مسئول وأعظم مأمول إنه حسبنا ونعم الوكيل ، كما لا يفوتني أن أسجل شكري  
لكل الدعاة المخلصين الذين سخروا وقتهم ومالهم لخدمة سنة سيد المرسلين ، آملا أن  
يجمعني وإياهم مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

ملاحظة : لقد راعيت في الفهارس ترتيب الصفحات ولم أرتب الآيات والأحاديث على حروف المعجم ، لضيق الوقت فقط .

المراجع والفهارس



أولاً : فهرس المراجع

م	اسم الكتاب	المؤلف
١	إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ،	لبوصيري
٢	أساس البلاغة	للزمخشري
٣	التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، الجمع	لابن عبد البر
٤	بين الصحيحين البخاري ومسلم	للحميدي
٥	سنن الترمذي	للترمذي
٦	السنن	لسعيد بن منصور
٧	السنن الكبرى	للبیهقي
٨	شعب الإيمان	للبیهقي
٩	صحيح البخاري	للبخاري
١٠	صحيح ابن حبان	لابن حبان
١١	صحيح مسلم	لمسلم بن الحجاج
١٢	العامي الفصيح من إصدارات	مجمع اللغة العربية بالقاهرة
١٣	العزلة	الخطابي

لابن حجر	فتح الباري بشرح صحصح البخاري	١٤
للفيروزبادي	القاموس المحيط	١٥
لابن أبي شيبة	المصنف	١٦
لابن الأثير	النهاية في غريب الأثر	١٧